

والتمام لان جمعها وتوابعها هو في قول ابو عبيد قيس
 جعل رجلان اصحابا لرسول الله سبع مائة فرسخ في سبع
 على ذلك جنتك الذي اتاك الله من العلم اخبرني عن السما
 اقل منها وبعيد الارض اوسع منها وبعيد البحر ما اغنى
 ما احترتها ومنه الزهر من ما ابرد منها ومن البحر ما اغنى
 الستم ما ان عظمها قال البيهقي على البر اقل من الستم والخ
 اوسع من الارض وقلب الكافر قيس في البحر وحده البحر من النار
 والحياس من الغريب ابرد من الزهر وقل القانع اغنى من البحر
 ونجمة الوشاه اذ عفت الستم قال الفقيه اذا اتاك النساء
 فاخبرك فلانا يقع او فعل مكانك كيف وكيف وعليك سبعة
 اشيا الاول ان تصدق لانه التمام مرود القول والنهاة
 في حكم الاسلام كما قال الله تعالى ان جاءكم فاسو بنبأ
 الاية والثاني ان تنهيه عن ذلك لانه ارتكبت المعصية والتميز
 عن المنكر واجركم قال الله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس
 ولانها تبغضه لاجل الله تعالى والرابع ان لا تنظر بالاجل

ظن الستم بقول التمام لانه الستم الظن ان حرام لقوله تعالى
 ان بعض الظن اثم والى امسرت لا تحببه عن ذلك لا عرفان الله تعالى
 ولا تحبوا واستاذن ان لا تخبر احدا بما اتيك بهذا التمام فانه فيه
 افشاء للسر وذلك حرام والتابع ان لا تستقل بالمكافاة وكذا في
 حزين على ان تمام ما جاز اليه وقال انه فلانا وقع فيك قال الحسن
 هذا لا ترتكب في نساء ولا تمام ما بلع بثلث اشياء اولها الا اشكوك
 بين يدي احد يدخلون الله والشاني الا كافيه في الدنيا والثالث الا انا
 في الحقيقة قال له من عندك يا فاسو حكي يا عرج يا فلانا فقال لا اعرف
 الا النعمة قال المشركي ما يفرخ ذلك فقال الغلام ذات يوم لزوجة
 مولاه الذي اشتراه انه زوجك لا يجتنب فانه يريد ان يبدلك
 فقالت يا غلام ما الخيلة قالها حيلتك ان تخلفي عن ستمت من ستمت
 اذا نام فيجتنبك ثم جاء الغلام الى مولاه قال من زوجتك قيل لي
 وهي تريد فتك وفي يومك من هذه الليلة فينام الرجل وقربت
 المرأة مع ستمت حتى فرستهم في الرجل عليها واخذت السكين بيد
 وقتلها فاولياؤها رفقوا بالامير وحكم عليه بالقصاص فقرب الزوجها

ظن الستم